

عمل المرأة في القرآن الكريم دراسة في مشروعيتها عملها

طالبة الدكتوراه: حدة عاشوري
كلية العلوم الإسلامية – جامعة باتنة 1
achourihadda75@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2017/10/18 تاريخ القبول: 2018/04/25 تاريخ النشر: 2018/06/10

ملخص:

إن الإسلام لم يمنع المرأة من العمل، بل على العكس شجعها على ذلك، وقد جاءت النصوص القرآنية تحث على العمل و تشجع عليه، واللفظ فيها جاء عاما و لم يستثن في ذلك المرأة. فالعمل مشروع في حق كل من الرجل و المرأة على السواء، تعديدا كان أو تكسيبا، والعمل الصالح مقبول من الذكر و الانثى شرط الايمان، فالقرآن الكريم جعل العمل للمرأة مشروعا سواء كان ذلك بإرادتها أو مجبرة عليه في حدود ضوابط الحاجة و الحشمة. ونجد المرأة ساهمت بأعمال شاركت فيها الرجل على أساس قدرتها عليها، كما أن هناك أعمال تختص بها لوحدها، أثبتت فيها مهارة لا يمكن التغاضي عنها، ذكرتها الكثير من الآيات القرآنية التي أثبتت حجية عملها، وردت على الذين أرادوا أن يعطلوا طاقتها و يجعلوها حبيسة جدران بيتها، لا تعد أن تكون إلا زينة أو متعة. فالقرآن الكريم أراد للمرأة أن تساهم في رقي مجتمعا بإعتبارها طاقة يجب الإستفادة من خبراتها. **كلمات مفتاحية:** عمل المرأة، القرآن الكريم، مشروعيتها عملها.

Abstract:

Islam does not prevent woman from work. On the contrary, it encourages her on that. The Quranic texts incites to

work and encourages it. The term comes in them general without excluding woman from that.

Work is licit in the right of both man and woman equally, whether it is worshipping or earning one's life. Good work is accepted from both male or female with the availability of the condition of faith. The holy Quran made work for woman licit whether she does it with her will or she is obliged within the limits of the need and decency.

We find that woman had helped man doing many works on the basis of her ability to do them. There are also works that only her can do them skillfully that cannot be overlooked. They are mentioned by many Quranic verses which proved her right to work, answering those who want to hinder her energy, keeping her between the walls of her house, serving as decoration or pleasure.

The holy Quran wants woman to take part in the development of her society as she is an energy. We should get profit from her experience

تمهيد:

المرأة نصف المجتمع ومن رحمها يخرج النصف الثاني، وهذا ما يجعلها تحتل مكانة مرموقة في الإسلام، فالمرأة تقوم بواجباتها تتحمل ما تطيقه من أعباء لتكمل دور الرجل من أجل بناء أسرة متكاملة محافظة بذلك على المقاصد التي جاء الدين لأجل الحفاظ عليها: الدين والنفس والنسل والمال والعقل. وقد نزلت الآيات القرآنية مخاطبة العنصر البشري على أساس الإشتراك في الإنسانية، دون تمييز جنس على آخر إلا بالتقوى والعمل الصالح، ومن هذا المنطلق جاء الخطاب عاما في قوله تعالى: (وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) [التوبة: 105].

فالمرأة دورها مكمل لدور الرجل، فالرجل يقوم بواجباته المنوطة به من عمل وكسب وإعالة وقوامة، كما أن المرأة بإعتبارها: " إنسان كريم يشارك الرجل الحياة وليست مجرد لعبة جنسية له، وهذا الإنسان تفرض عليه الحياة أن يمارس نشاطات متنوعة، كذلك النشاطات التي تفرضها الحياة على الرجل مع قدر من الإختصاص والتميز".

عمل المرأة في القرآن الكريم – دراسة في مشروعيتها عملها

فالمرأة ساهمت وعلى مر العصور في ترقية مجتمعتها بتقديم الكثير من الجهود والأعمال، فما الدليل من القرآن الكريم على جواز عمل المرأة؟.

المبحث الأول: مفهوم العمل

المطلب الأول: العمل لغة:

يرى ابن فارس أن: "عمل بمعنى العين والميم واللام أصل واحد صحيح وهو عام في كل فعل يفعل".

فكل ما يقوم به الإنسان يعتبر عملاً.

وهناك من يقسم العمل على أساس العامل إلى قسمين هما: "عمل البدن: أي حركة البدن ب كله أو بعضه، فهو إحداث أمر فعلاً بالجارحة، وعمل القلب وهو حركة النفس، فهو إحداث أمر بالقلب".

فالعامل هو إما عمل يقوم به جميع البدن، ظاهره يحدث تغييراً بكل أعضائه بدءاً باللسان من أعلى البدن وإنتهاءً بالرجل أسفل البدن وباطنه يحدث تغييراً بالقلب، فهناك أعمال ظاهرة وأخرى باطنة.

وعند اللغويين يطلقون إسم العامل على الذي "عمل عملاً ما فرغ أو نصب أو جر".

أي أن العامل يحدث تغييراً في الكلام أو الجملة فينصب ويرفع ويجر، وعليه فإن العمل عند أهل اللغة هو إحداث تغيير مهما كانت طبيعته، وعندما نقرن العمل بالمرأة نجد كل تغيير تحدثه المرأة في حياتها أو في مجتمعتها بغض النظر عن نوعية العمل.

المطلب الثاني: العمل اصطلاحاً:

يرى العلامة ابن خلدون وهو يقرن العمل بالصناعة ويعتبرها أحد وجوه المعاش بإعتبارها عمل مقابل معاش، فيعرف العمل على أنه "السعي والجهد الذي يبذله الفرد في الصناعات المختلفة".

وهذا غير بعيد عما رآه اللغويون بأن العمل هو بذل الجهد للحصول على تغيير ما.

في حين يرى الشيخ الشعراوي أن العمل هو "مجموع الأحداث التي تصدر عن إنسان، فكل حدث يصدر من إنسان ولو بنية القلب يسمى عملاً، لأن عمل القلوب هو النية، ولكن إذا صدر الحدث من اللسان كان قولاً، وإذا صدر الحدث عن بقية الجوارح كان فعلاً".


يعني عمل بالجوارح ظاهرها وباطنها.

ومن العلماء المتأخرين من يقرن العمل بالإقتصاد كالشيخ القرضاوي الذي يعرف العمل على أنه "المجهود الواعي الذي يقوم به الإنسان – وحده أو مع غيره – لإنتاج سلعة أو خدمة".

فالعمل هنا هو الجهد المبذول بغرض الوصول إلى نتيجة وتحقيق هدف، وعده وسيلة لمحاربة الفقر.

وإذا نظرنا إلى مفهوم العمل من الناحية الاقتصادية، نجد أن من علماء الاقتصاد من ينظر إلى العمل على أساس المنفعة التي تنجر عنه، فهناك من يرى أن العمل هو " الجهد الإرادي الذي يبذله الإنسان في سبيل إيجاد منفعة اقتصادية مادية أو معنوية ".

وعليه نخلص إلى أن مفهوم العمل لا يختلف فيما بين العلماء، فهو في مجمله كل تغيير ينجر عنه بذل جهد صادر عن عضو من أعضاء البدن سواء صدر عن الرجل أو المرأة، وهو ما يوضحه المخطط الآتي:



المبحث الثاني: عمل المرأة في القرآن الكريم

جاءت النصوص القرآنية تحت على العمل و تشجع عليه في العديد من الآيات بلفظ عام شامل للجنسين، ولم تستثني المرأة عن الرجل، فالعمل مشروع لكليهما بدون إستثناء، وحتى نبين مشروعية عمل المرأة على الخصوص نختار الآيات التي تتحدث عن عملها من القرآن الكريم.

المطلب الأول: جزاء عمل المرأة:

رأينا أن القرآن الكريم دعا الجميع إلى العمل، وحفز إلى ذلك الذكر والأنثى في قوله تعالى: (مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً^ط وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) [النحل: 97].

فهذه الآية تحفز المؤمنين على العمل الصالح بذكر جزاء يتمناه الكل وهو:

-الحياة الطيبة .

-الجزاء الحسن في الآخرة.

-دخول الجنة.

1-الحياة الطيبة:

فالجزء يقتضي تقديم عمل وعظيم جزاء فالجزء من جنس العمل، والعمل الذي حدده الآية هو عمل الجنسية الذكر والأنثى، جاء هذا صراحة فيها. نفهم من هذا أن العمل مشروع للجنسين ولهما وعد عظيم في هذه الآية، "وأصحاب هذا الوعد هم أهل الإيمان والعمل الصالح، الإيمان الحق الذي يدفع إلى العمل الصالح".

والعمل المحدد في الآية هو "العمل المتبع لكتاب الله وسنة نبيه".

والعمل الذي إقتضى هذا الجزاء العظيم هو عمل مشروع، ففي هذه الآية " تحريض للمؤمنين كافة على كل عمل صالح".

بالإضافة إلى أنها تحمل " وعد الصدق لمن آمن وعمل صالحا من ذكر وأنثى في الحياة الطيبة".

فالآية حددت الجنسين " من ذكر وأنثى " و " جاء عن التبيين ليعم الموعد النوعين جميعا".

ومن المعاصرين من يرى في تفسيره لهذه الآية أنها تعالج قضية عامة وهي قضية المساواة بين الرجل والمرأة، وفي هذا يقول الشيخ الشعراوي: " أراد سبحانه وتعالى أن يقول لنا نحن لا يمنع أن يكون للأنثى عمل صالح... فالعمل الصالح مقبول من الذكر والأنثى على حد سواء شريطة أن يتوفر الإيمان".

فالعمل الذي تقصده الآية هو العمل الصالح الصادر من المؤمن الذي أطاع الله " وعمل صالحا بامتنال أو امره وإجتنا نواهيه ذكرا كان أو أنثى وهو مؤمن بالله موحد له فأولئك يدخلون الجنة".

و عليه فإن العمل المقصود في الآية هو العمل " بطاعة الله في الدنيا وإتتم لأمره وإنتهى فيها بما نهاه عنه رجل أو امرأة وهو مؤمن بالله".

فغير المؤمن لا يحضى بنفس الجزاء وخاصة في الآخرة لأن أساس الموازنة بين العباد فيها هو الإيمان وهو شرط قبول الأعمال من الحي القيوم " لذلك

نرى كثيرا من الناس الذين يقدمون أعمالا صالحة ويخدمون البشرية بالإختراعات والإكتشافات، ويداؤون المرضى ويبنون المستشفيات والمدارس ولكن لا يتوفر لهم شرط الإيمان ". فهؤلاء لا يجزون بالجنة بدون إيمان.

2- الجزاء الحسن في الآخرة:

ومما سبق نخلص إلى أن الخطاب في هذه الآية جاء موجها للجنسين، وهو يتعلق بالأعمال التي يقدمونها دنيوية كانت أم أخروية، لذلك جاء فيها شرط الإيمان، لأن المؤمن الذي قدم صالحا من أعماله يجزى عليه في الدنيا والأخرى أما الكافر إذا عمل صالحا يستفيد من عمله في الدنيا فقط، لأن شرط الإيمان إنتفى عليه. فما تقدمه المرأة من عمل مشروع تجازى عليه في الدنيا والآخرة كما جاء في تفسير الآية، ففي الدنيا الجزاء يكون " نحيبه في الدنيا حياة سعيدة مطمئنة ولو كان قليل المال".

وهناك من يرى أن " الجزاء هو الرزق الحلال ". والرزق الحلال هو جزاء تقديم عمل مهما كان نوعه.

أما في الآخرة فتجزى ثوابا يعادل العمل الذي كانت تقوم به في الدنيا ودليله "ولنجزيهم في الآخرة ثوابهم بأحسن ما عملوا في الدنيا".

وفي نفس السياق، أي ذكر الجزاء، وهذا تحفيز للفعل طمعا في الجزاء، جاء قوله تعالى: (مَنْ عَمِلَ سِنَّةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ) [غافر: 40]. ففي هذه الآية يذكر الله سبحانه وتعالى جزاء آخر للعمل الصالح وهو دخول الجنة.

3- دخول الجنة:

ففي الآية يكافئ الله سبحانه وتعالى الذي يعمل صالحا ويتوفر فيه عنصر الإيمان بالجنة والرزق الوفير فيها وساوى فيها بين الذكر والأنثى " فعدالة الرب تبارك وتعالى ومن عمل صالحا من الأعمال التي شرعها الله لعباده وتعبدهم بها والحال أنه مؤمن أي مصدق بالله وبوعده ووعيده يوم لقائه فأولئك أي المؤمنون العاملون للصلوات من الذكور والإناث".

فلم يستثن في الجزاء وقبول العمل الصالح الذكر عن الأنثى، وذكرهما الإثنين معا، وهذا دليل على أنه " قسم العمال إلى ذكر وأنثى للإهتمام بالإحتياط في الشمول لإحتمال نقص الإناث".

ولأن الله قرن العمل من الجنسين بالإيمان حتى يكون الجزاء هو الجنة، وفي هذا دليل أن هناك من يعمل صالحا وهو غير مؤمن بأعمال دنيوية يعم خيرها الجميع، وهذا طبعاً مستثنى من الجزاء لأن القرينة إنتفت وهي الإيمان، وعليه فإن العمل المقبول والمشروع يكون من الجنسين الرجل والمرأة سواء بسواء.

عمل المرأة في القرآن الكريم – دراسة في مشروعيتها عملها

وكون الأعمال عند الله لها الجزاء المذكور سابقاً، فهذا دليل على أن الله تعالى يقبلها قبولاً حسناً، قال تعالى: (لِصَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) [آل عمران: 195].

المطلب الثاني: قبول عمل الرجل والمرأة:

فالحق تبارك وتعالى يستجيب لمن دعاه وتضرع إليه ذكراً كان أم أنثى، وهذه الإستجابة لا تكون على " مجرد التفكير ومجرد التدبر، وليس مجرد الخشوع والإرتجاف، وليس مجرد الإتجاه إلى الله لتكفير السيئات والنجاة من الخزي ومن النار... إنما هو العمل الإيجابي ".

وهذا العمل الإيجابي كما ذكر في الآية الصادر من الجنسين هو بالتأكيد " الثمرة الواقعية للعبادة، والذي يقبل من الجميع ذكرانا وإناثا بلا تفرقة ناشئة من اختلاف الجنس، فكلهم سواء في الإنسانية بعضهم من بعض وكلهم سواء في الميزان ". وهذا لأن العمل في حد ذاته عبادة يتقرب بها إلى الله تعالى.

وللشيخ الشعراوي الذي يربط دائماً النص القرآني بالواقع المعيش والمعاصر لفئة يراها بقوله " ولنرى اللقطة الجميلة في الإستجابة... لقد كانوا يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم، ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ويخشون الدخول إلى النار، ودعوا الله بغفران الذنوب وتكفير السيئات ".

فإنه سبحانه وتعالى جعل الإستجابة مقرونة بعمل صالح يقوم به هؤلاء لا مجرد التمني بالقول، فالشرط الواضح في الجزاء هو العمل وبالتأكيد ليس كل عمل فالله يجازي فقط على " عمل الخير ".

ففي هذه الآية توضيح بأن مجرد الدعاء أو التضرع لله غير مقبول إلا إذا تجسد هذا بأعمال صالحة من الذكر والأنثى، فالأقوال حتى تكون صحيحة ومقبولة لا بد أن تترجم إلى أفعال، وفي هذا دليل على أن الله يقبل عمل الرجل كما يقبل عمل المرأة لأنهما من بعضهما البعض لا تفضيل لأحدهما على الآخر.

ولكن هناك فروقا فيزيولوجية يجب أن تراعى في التفريق بينهما، وهذا هو لب التفريق وسببه، أما غير هذا فهو غير مقصود شرعاً، لهذا فرض الله الإنفاق على الرجل وإعتبر ذلك سبباً في القوامة في قوله تعالى: (الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) [النساء: 34].

فهناك فروقا لا يمكن إنكارها، وبناء عليها جعل للمرأة حقوقاً كفلها لها الرجل على أساس القوامة. وعندما أراد البعض هذه الفروق بتمني ما أعطى الله أحدهما دون الآخر، نهاهم الله عن ذلك، ليصحح القرآن الكريم هذا الفعل.

المطلب الثالث: الفرق بين كسب المرأة والرجل:

بسبب الفروق الطبيعية بين ظروف المرأة وظروف الرجل جعل لكل واحد منهما نوعاً من الأعمال يقوم بها ولا يقدر عليها الآخر، لذلك جاء التحذير من الله

تعالى أن يتمنى بعضهم ما حضي به الآخر دونه، فقال تعالى: (وَلَا تَمَنَّؤْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ۗ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَاللِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا ۗ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) [النساء: 32].

وعدم التمني يعني "التشهي والرغبة في حصول الشيء وأداته ليت ولو". وهذا منهي عنه، والتمني المحضور يكون "فيما فضل الله به بعضكم على بعض في المواهب والأرزاق وغير ذلك، فقد جعل الله للرجال نصيبا مقدرا من الجزاء بحسب عملهم، وجعل للنساء نصيبا مما عملن".

فكل ميسر لما خلق له، والتحاسد منهي عنه بالنص السابق وهذا يكون عادة على "بعض من الجاه والمال" كما قد يتعداه إلى "العلم والصحة والجاه والسلطان". وسنة الله إقتضت أن يكون عقابه وثوابه ليس على الأمور المذكورة سابقا والتي قد يتحاسد فيها الناس، وإنما يكون ذلك على "الكسب والعمل فليعمل من أراد الأجر والمثوبة بموجبات ذلك من الأعمال، والعمل الصالح ولا يتمنى ذلك تمنيا". والتمني المقصود في الآية في كسب الإنسان، والمقصود به كما يرى بعض المفسرين " لكل من الرجال والنساء فضل ونصيب بسبب ما إكتسبن ومن أجلها، فاطلبوا الفضل من الله تعالى بالعمل لا الحسد".

وهذا الكسب الذي يتحصل عليه الجنسين ناتج إما من العمل وإما ناتج عن الميراث، فالكل مطالب بعدم الحسد والتركيز على العمل وبذل الجهد. وإقتضت حكمة الله تعالى أن يخلق الأشياء، ويجعل بينها تباينا حتى يكمل كلاهما الآخر وهذا حكمة يريد بها سبحانه وتعالى، كالليل والنهار والأرض والسماء والصيف والشتاء، فعلى إختلافها إلا أن واحدا لا يستطيع أن يستغني عن الآخر لهذه الحكمة في الإختلاف التي هي في الحقيقة نعمة لا نقمة.

والكسب يكون ناتجا عن عمل يقدمه كل من الرجل والمرأة، ومنه فإن عمل المرأة من أجل التكسب مشروع بنصوص الكتاب. والأعمال التي تتكسب منها المرأة كثيرة ومتنوعة، فهناك الأعمال التي يشترك فيها الجنسين كما أن هناك أعمالا تخص المرأة دون الرجل لتعذر القيام بها.

الفرع الأول: الرضاعة:

إن الرضاعة من الأعمال التي تنفرد بها المرأة لطبيعتها، ولأن الشريعة راعت جميع ظروف المرأة فقد جعلت الرضاعة من الأعمال التي تتكسب منها، ودليله قوله تعالى: (أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ فَأَتِفُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَرْضَعْنَ حَمَلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۗ وَأَمْرٌؤا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ۗ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسَتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَىٰ) [الطلاق: 6].

وهذه الآية وإن خصت المطلقات إن أرضعن أولادهن فأجرها على المطلق "لأن نفقته ورضاعته واجب على أبيه". ففي حالة ما أرضعت المطلقة ولدها فعلى

عمل المرأة في القرآن الكريم – دراسة في مشروعيتها عملها

الأب إعطاءها أجره إرضاعه، وهو ما ذهب إليه بعض المفسرين كقولهم " فإن أَرْضَع لَكُمْ نَسَاؤَكُمْ الْبَوَائِنَ مِنْكُمْ أَوْ لَادِكُمُ الْأَطْفَالَ مِنْكُمْ بِأَجْرَةٍ، فَأَتَوْنَهَا أَجُورَهُنَّ عَلَى رِضَاعِهِنَّ إِيَّاهُمْ ".

وفي حالة رفض المرأة ذلك جاز لأخرى أن ترضعه بأجر أيضا " إلا أن لا يقبل من غيرها، فإن كان كذلك أُجبرت على رضاعه ".

وليس فقط المطلقة هي التي ترضع بأجر، بل كان من عادة العرب إرسال أولادهم إلى مرضعة غير الوالدة وهذا ما حدث لرسول الكريم الذي أرضعته حليلة السعدية.

فمن رحمة الله بالمرأة أن شرع لها أجره كسب ناتج عن عمل تقوم به وهو إرضاع ولدها وهو من الأعمال الكسبية المشروعة للمرأة.

الفرع الثاني: الرعي:

وإن كان الرعي ليس من الأعمال التي تختص بها المرأة دونها عن الرجل إلا أن شاهدنا هو قيام المرأة به، ونفهم هذا من قوله تعالى: (وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْفُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءَ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ) [القصص: 23-24].

حصل هذا مع بنتي سيدنا شعيب عليه السلام الذي اضطر تابتاه للخروج بدلا عنه وهو الشيخ الكبير.

ورغم أن المرأة قديما لم يكن خروجها للعمل عادة، إلا أنه إذا اضطرتها الظروف خرجت محتشمة لتقوم بما يقوم به الرجل، كالأب عند عجزه في هذه الحالة. فالشيخ الشعراوي تفصل في استخراج الأحكام المتعلقة بهذه الآية التي يراها ثلاثة قسمها حسب ورود الآية، فيرى أن:

- الحكم الأول في قوله تعالى " لا نسقي حتى يصدر الرعاء ".
 - الحكم الثاني إستخرجه من الآية " وأبونا شيخ كبير ".
 - الحكم الثالث إستخرجه من قوله تعالى " فسقى لهما ".
- ويرى الشيخ الشعراوي " أن هذه الأحكام الثلاثة تنظم للمجتمع المسلم مسألة عمل المرأة وما يجب علينا حينما تضطر المرأة للعمل ".

وكانت الآيات السابقة التي إستخرج منها أحكاما ساعدته على فهمها وقدم لنا من خلالها القاعدة الشرعية في عمل المرأة:

- فالآية الأولى نفهم منها على أن الرعي الذي لزمه السقاية خاص بالرجل.
- والآية الثانية نفهم منها أن البنيتين خرجتا للضرورة وهو عدم قدرة الوالد، وهذا دليل على أن عمل المرأة للضرورة.

- وأما الآية الثالثة نستدل منها على ضرورة مساعدة المرأة إذا تعسر عليها العمل، وهو ما قام به سيدنا موسى- عليه السلام- عندما وجد المرأتين وحيدتين من دون رجل.

ويرى الشيخ الشعراوي أن في هذه الآية دليل واضح على جواز عمل المرأة خاصة عندما تضطر لذلك، لعجز العائل أو فقده.

الفرع الثالث: الغزل:

من الأعمال التي مارستها المرأة قديما وما زالت تمارسها إلى اليوم الغزل، ودليله قوله تعالى: (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَصَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ۗ إِنَّمَا يَبُلُوكُمْ اللَّهُ بِهِ ۗ وَلِيُبَيِّنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) [النحل: 92].

ويقصد بالمرأة التي نقضت غزلها "ريطة الحمقاء بنت عمرو بن كعب بن سعد وهي أم أخشن بن شريف الزهري".

ففي الآية تشبيه للذين ينقضون إيمانهم بالمرأة التي تغزل، وهذا دليل على أن المرأة في الجاهلية كانت تمارس عمل الغزل وهو "عملية تقوم بها النساء قديما فكن يحضرن المادة التي تصلح للغزل مثل الصوف أو الوبر ومثل القطن الآن".

والآية في هذا المحل ذكرت المرأة في هذا العمل لأنه عمل خاص بالنساء في ذلك الوقت دون الرجال "فكانت المرأة تكن في بيتها وتمارس مثل هذه الصناعات البسيطة التي تكون منها أثاث بيتها منه وملابس وغيره، وإلى الآن نرى المرأة التي تحافظ على كرامتها من زحمة الحياة ومعتك الإختلاط نراها تقوم بمثل هذا العمل النسائي".

وعليه فمن الأعمال التي شرعها الإسلام للمرأة بالنصوص الشرعية الغزل الذي مارسته قديما وحديثا، في بيتها أو خارجه، بكسب مالي تساعد به عائلتها أو بغير كسب، لتلبية حاجيات أسرتها، ومع تطور الزمن تطورت الوسائل المستخدمة في الغزل، فأدتها المرأة كما ينبغي وأثبتت جدارة ومهارة في هذا الجانب. فالقرآن ضرب لنا مثلا من خلال هذه الآية عن عمل المرأة وهذا العمل على صعوبته والمشقة التي تلازمه إلا أنها قامت به.

الخاتمة:

مما سبق نخلص إلى ما يلي:

- الإسلام يحث المرأة على العمل بمفهومه الشرعي، وهي مطالبة بأداء أعمالها على أكمل وجه لتستحق جزاءا عليه .

- من حقها أن تكسب وتتكسب وهذا لأنها داخلة تحت دائرة المساواة.

- المرأة عملت وتعمل في مجالات خاصة بها لحاجتها الى العمل.

عمل المرأة في القرآن الكريم – دراسة في مشروعيتها عملها

-المرأة لها دور اجتماعي لذلك يفترض عليها أن تكون فاعلة في مجال التنمية وصناعة الغد و إيجاد حلول للمشكلات وليست مجرد حاضنة وهذا ما أثبتته التجارب الواقعية.

-جزء عمل المرأة حددته الاياتالقرآنية وهو الحياة الطبيعيةفيالدينا،واقبول العمل و الجنة في الآخرة .

-هناك بعض الأعمال تختص بها المرأة دوننا عن الرجل وهذا نظرا لاختلافها عنه من الناحية البيولوجية.

الهوامش:

- 1- عبد الحليم محمدأبو شقة، تحرير المرأة في عصر الرسالة، دراسة عن المرأة جامعة لنصوص القرآن الكريم وصححي البخاري ومسلم، الطبعة السادسة 1422هـ، دار القلم للنشر والتوزيع بالكويت(13/3).
- 2-أحمد ابن فارس، معجم مقاييس اللغة تحقيق عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر، 1979 (145/4).
- 3-محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقب بمرتضى الزبيدي تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، (1/7353).
- 4-أبو البقاءأبيوب بن موسى الحسيني الكفوي، معجم في المصطلحات و الفروق اللغوية، تحقيق عدنان درويش –محمد المصري، مؤسسة الرسالة (1/189).
- 5-عبد الرحمان بن خلدون مقدمةابن خلدون، الطبعة التاسعة 2006 ،دارالكتب العلمية بيروت – لبنان. ص: 228.
- 6-محمد متولي الشعراوي ، تفسير الشعراوي مطابع أخبار اليوم نشر عام 1997،(1412).
- 7-يوسف القرضاوي، مشكلة الفقر وكيف عالجه الإسلام، دار الشهاب ط: 1988. ص: 25.
- 8-رشيد حميدان، مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام، دار هومة للطباعة الجزائر 2003، ص: 113.
- 9-أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، جابر بن موسى أبو بكر الجزائري ، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة الخامسة 2003 (2/321).
- 10-محمد علي الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، دار القرآن الكريم بيروت لبنان، الطبعة السابعة 1981 (4/601).
- 11-شهاب الدين محمود الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق علي عبد البار عطية، دار الكتب العلمية بيروت، ط رشيد حميدان، مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام، دار هومة للطباعة الجزائر 2003، ص: 1.1415/113.1 هـ (10/293).
- 12-أيسر التفاسير، أبو بكر جابر الجزائري، (2/321).
- 13-الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربية بيروت، ط3، 1407 هـ، (3/397).
- 14-محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي، مطابع أخبار اليوم (13/1995).
- 15- نخبة من أسانذة التفسير، التفسير الميسر، مجمع الملك فهد لطباعة المصاحف، ط2، 1430 هـ (8/338).
- 16-محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ط1، 1420 هـ (21/390).

- 17-الشعراوي، (1995/13).
- 18- التفسير الميسر (4/465).
- 19- أبو الحسن علي بن محمد البغدادي الشهير بالماوردي، النكت والعيون، تحقيق السيد ابن عبد المقصود، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان (2/394).
- 20-التفسير الميسر (4/465).
- 21- أيسر التفاسير (3/454).
- 22-روح المعاني (18/95).
- 23-سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق بيروت – القاهرة ، الطبعة السابعة عشر، 1412 هـ (2/32).
- 24-سيد قطب (2/32).
- 25-تفسير الشعراوي (4/1966).
- 26-محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ط1، 1420 هـ/2000 م (7/486).
- 27-أيسر التفاسير (1/256).
- 28- التفسير الميسر (2/32).
- 29-الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي بيروت، ط3، 1407 هـ (1/403).
- 30-أيسر التفاسير (1/256).
- 31- أيسر التفاسير (1/256).
- 32-البيضاوي، تفسير البيضاوي، دار الفكر، بيروت (1/451).
- 33-أبو الحسن علي ابن محمد الماوردي، النكت والعيون، تحقيق السيد ابن عبد المقصود ابن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان (6/34).
- 34-الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ط1، 1420 هـ (23/459).
- 35- الطبري (23/461).
- 36-تفسير الشعراوي (5/2841).
- 37-أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي، بحر العلوم، نقلًا عن الموسوعة العربية [http :www.mawsoah.net](http://www.mawsoah.net) (2/289).
- 38-تفسير الشعراوي (5/1977).
- 39- تفسير الشعراوي (5/1977).